

وسائل الشيعة

- [192] 22 - باب وجوب بذل المال دون النفس والعرض وبذل النفس دون الدين (21319) 1
- محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حماد بن عيسى عن ربعي بن عبد الله، عن فضيل بن يسار، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: سلامة الدين وصحة البدن خير من المال، والمال زينة من زينة الدنيا حسنة. وعن محمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، عن حماد مثله (1). (21320) 2 - وعن علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى بن عبيد، عن أبي جميلة قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): كان في وصية أمير المؤمنين (عليه السلام) أصابه: إذا حضرت بلية فاجعلوا أموالكم دون أنفسكم، وإذا نزلت نازلة فاجعلوا أنفسكم دون دينكم، واعلموا أن الهالك من هلك دينه، والحريب من حرب دينه، ألا وإنه لا فقر بعد الجنة، ألا وإنه لا غنى بعد النار، ولا يفك أسيرها، ولا يبرأ ضريرها. (21321) 3 - وعن محمد بن علي بن معمر رفعه قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام) في بعض خطبه: إن أفضل الفعال صيانة العرض بالمال. (21322) 4 - محمد بن علي بن الحسين في (المجالس) عن محمد بن
-
- الباب 22 فيه 5 احاديث (1) الكافي 2: 171 /
3. (1) الكافي 2: 171 / ذيل حديث 3. (2) الكافي 2: 171 / 2. (3) الكافي 8: 22 / 4. (4) امالي الصدوق: 401 / 2. (*)
-